

A**A/65/10**

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 17 يوليو 2024

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الخامسة والستون
جنيف، من 9 إلى 17 يوليو 2024

التقرير الموجز

من إعداد الأمانة

مقدمة

يسجل هذا التقرير الموجز القرارات الصادرة عن الجمعيات وسائر الهيئات الاثنين والعشرين التالية للدول الأعضاء في الويبو ("الجمعيات"):

- (1) الجمعية العامة للويبو، الدورة السابعة والخمسون، (الاستثنائية 31)
- (2) ومؤتمر الويبو، الدورة الخامسة والأربعون (الاستثنائية 19)
- (3) ولجنة الويبو للتنسيق، الدورة الثالثة والثمانون (العادية 55)
- (4) وجمعية اتحاد باريس، الدورة الستون (الاستثنائية 34)
- (5) وللجنة التنفيذية لاتحاد باريس، الدورة الرابعة والستون (العادية 60)
- (6) وجمعية اتحاد برن، الدورة الرابعة والخمسون (الاستثنائية 28)
- (7) وللجنة التنفيذية لاتحاد برن، الدورة السبعون (العادية 55)
- (8) وجمعية اتحاد مدريد، الدورة الثامنة والخمسون (الاستثنائية 33)
- (9) وجمعية اتحاد لاهاي، الدورة الرابعة والأربعون (الاستثنائية 20)
- (10) وجمعية اتحاد نيس، الدورة الرابعة والأربعون (الاستثنائية 18)
- (11) وجمعية اتحاد لشبونة، الدورة الحادية والأربعون (الاستثنائية 16)
- (12) وجمعية اتحاد لوكارنو، الدورة الرابعة والأربعون (الاستثنائية 19)
- (13) وجمعية اتحاد التصنيف الدولي للبراءات، الدورة الخامسة والأربعون (الاستثنائية 21)
- (14) وجمعية اتحاد معاهد التعاون بشأن البراءات، الدورة السادسة والخمسون (الاستثنائية 32)
- (15) وجمعية اتحاد بودابست، الدورة الحادية والأربعون (الاستثنائية 19)
- (16) وجمعية اتحاد فيينا، الدورة السابعة والثلاثون (الاستثنائية 17)
- (17) وجمعية معايدة الويبو بشأن حق المؤلف، الدورة الرابعة والعشرون (الاستثنائية 13)
- (18) وجمعية معايدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، الدورة الرابعة والعشرون (الاستثنائية 13)
- (19) وجمعية معايدة قانون البراءات، الدورة الثالثة والعشرون (الاستثنائية 13)

- (20) وجمعية معايدة سنغافورة بشأن قانون العلامات، الدورة السابعة عشرة (الاستثنائية 9)
- (21) وجمعية معايدة مراكش [معاهدة مراكش لتسهيل النفاذ إلى المصنفات المنصوصة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقين البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات]، الدورة العادية التاسعة
- (22) وجمعية بيجين بشأن الأداء السمعي البصري، الدورة العادية الخامسة

وترد في الوثيقة [A/65/INF/1 Rev.](#) قائمة بالأعضاء في الجمعيات والمراقبين المقبولين في دوراتها اعتباراً من 9 يوليو 2024

3.	وترأس الأشخاص التالي ذكرهم الاجتماعات التي تناولت البنود التالية من جدول الأعمال (الوثيقة A/65/1):
البند 1	السفير أفريديو سويسكوم (السيد) (بنما) رئيس الجمعية العامة للويبيو
البند 5	فييفين كاتجيونغا (السيدة) (ناميبيا)، رئيسة لجنة الويبيو للتنسيق
البند 11	عبد العزيز القباع (السيد) (المملكة العربية السعودية)، رئيس جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات
البند 12	لوريتو بريسيكي (السيدة) (شيلي) رئيسة جمعية اتحاد مدريد
البند 13	باسكال فور (السيد) (فرنسا) رئيس جمعية اتحاد لاهاي
البند 15	سزابولكس فاركاس (السيد) (هنغاريا)، نائب رئيس(ة) جمعية اتحاد بودابست
البند 16	فرانكلين بونكا سيوكام (السيد) (الكامرون)، نائب رئيسة جمعية معايدة مراكش، بصفته رئيساً بالنيابة، في غياب فابيولا توريس (السيدة) (巴拉圭)، رئيسة جمعية معاهدة مراكش

البند 1 من جدول الأعمال الموحد

افتتاح الدورات

4. دعا المدير العام للويبيو، السيد دارين تانغ، سلسلة الاجتماعات الخامسة والستين للجمعيات إلى الانعقاد.
5. وافتتح الدورات في اجتماع مشترك لكل الجمعيات والهيئات المعنية الأخرى الاثنين السفير أفريديو سويسكوم (السيد) (بنما).

البند 2 من جدول الأعمال الموحد

اعتماد جدول الأعمال

6. استندت المناقشات إلى الوثيقة [A/65/1 Prov.1](#).

7. إن جمعيات الويبيو، كل فيما يعنیه، اعتمدت جدول الأعمال على النحو المقترن في الوثيقة [A/65/1 Prov.1](#) (المشار إليه في هذه الوثيقة بعبارة "جدول الأعمال الموحد").

البند 3 من جدول الأعمال الموحد

خطاب المدير العام إلى جمعيات الويبيو

8. قدم المدير العام تقريره السنوي ([الخطاب](#) متاح على موقع الويبيو الإلكتروني).

البند 4 من جدول الأعمال الموحد

البيانات العامة

9. أدلّ وفود الدول وممثلو الهيئات المراقبة ببيانات شفوية أو مكتوبة في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

10. وستدرج [البيانات](#) المتعلقة بهذا البند وبينواد أخرى من جدول الأعمال في تقارير شاملة للجمعيات ستُصدر كما تقرر ضمن البند 21 من جدول الأعمال. وفي انتظار صدور تلك التقارير تُنشر، في موقع الويبيو الإلكتروني، البيانات التي أرسلتها الوفود إلى الأمانة في شكل كتایي بشأن هذا البند وبينواد أخرى، مع الإشارة التالية: "يرجى التأكّد من البيان الشفوي". كما يُتاح [البث الشيفي](#) لكل وقائع الاجتماعات على موقع الويبيو الإلكتروني.

البند 5 من جدول الأعمال الموحد

انتخاب أعضاء المكاتب

11. انُتُخب أعضاء المكتب التالي أسماؤهم في:

لجنة الويبيو للتنسيق
الرئيس(ة): [---]
نائب الرئيس(ة): كاران تابار (السيد) (الهند)
نائب(ة) الرئيس(ة): [---]

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس
الرئيسة: دونيس بيريز (السيدة) (شيلي)
نائب(ة) الرئيسة: [---]

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن
الرئيس: جيلبرت أغابا (السيد) (أوغندا)
نائب(ة) الرئيس: [---]
نائب(ة) الرئيس: [---]

12. وترد قائمة جميع أعضاء مكاتب الجمعيات وسائر الهيئات في الوثيقة [A/65/INF/2](#).

البند 6 من جدول الأعمال الموحد

قبول المراقبين

13. استندت المناقشات إلى الوثيقة [A/65/3 Rev.](#)

14. إن جمعيات الويبيو كل فيما يعنیه، قررت أن تمنح صفة المراقب للهيئات التالية:

- | | | |
|-----|--|--------------------------|
| "1" | المنظمات الدولية غير الحكومية:
منتدى بواو الآسيوي (BFA);
ورابطة مديرى وكالة الأفلام الأوروبية (EFAD);
والمنصة الأوروبية لمديرى الملكية الفكرية (EPIPA);
والمنتدى الدولي لناشرى الموسيقى المستقلين (IMPF);
والاتحاد الدولي لمهندسي الطبيعة (IFLA); | "2"
"3"
"4"
"5" |
|-----|--|--------------------------|

"6" واللجنة الأولمبية الدولية (IOC);
 "7" واتحاد أمريكا اللاتينية لصناعات المستحضرات الصيدلانية (FIFARMA);

(ب) المنظمات الوطنية غير الحكومية:	
جمعية العلاقات العامة العربية؛	"1"
وجمعية المخترعين الإماراتية؛	"2"
ونادي الإمارات العلمي؛	"3"
ومنظمة الوصول العالمي عملياً (GAiA)	"4"
وجمعية هوغو غروتيوس جي جي إم بي إتش؛	"5"
والمنتدى الدولي للملكية الفكرية - كيبيك (FORPIQ)	"6"
وجمعية اليابان لهيئات البث التجارية (JBA)	"7"
ومؤسسة الحقوق الافتراضية المحددة غير الربحية.	"8"

البند 7 من جدول الأعمال الموحد

مشروعات جداول أعمال الدورات العادلة لعام 2025

.15. استندت المناقشات إلى الوثيقة [A/65/4](#).

16. اعتمدت لجنة الويبو للتنسيق المركفين الأول والثاني؛ واعتمدت اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس المرفق الثالث؛
 واعتمدت اللجنة التنفيذية لاتحاد برن المرفق الرابع.

البند 8 من جدول الأعمال الموحد

تقارير عن التدقيق والرقابة

.17. استندت المناقشات إلى الوثائق [A/65/6](#) و [WO/GA/57/2](#) و [A/65/5](#) و [WO/GA/57/1](#).

"1" تقرير لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة

18. أحاطت الجمعية العامة للويبو علماً بمضمون "تقرير لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة"
 (الوثيقة [WO/GA/57/1](#)).

"2" تقرير المدقق الخارجي

19. أحاطت جمعيات الويبو، كل فيما يعنیه، علماً بمضمون "تقرير المدقق الخارجي" (الوثيقة [A/65/5](#)).

"3" تقرير مدير شعبة الرقابة الداخلية

20. أحاطت الجمعية العامة للويبو علماً بمضمون "التقرير السنوي لمدير شعبة الرقابة الداخلية"
 (الوثيقة [WO/GA/57/2](#)).

البند 9 من جدول الأعمال الموحد

报 告 书 关 于 财 务 和 预 算 方 面 的 报 告

.21. استندت المناقشات إلى الوثيقة [A/65/6](#).

22. إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنیه:

"1" أحاطت علماً بمضمون "قائمة القرارات التي اعتمدتها لجنة البرنامج والميزانية" (الوثيقة [A/65/6](#));

"2" ووافقت على التوصيات الصادرة عن لجنة البرنامج والميزانية كما هي واردة في الوثيقة ذاتها.

البند 10 من جدول الأعمال الموحد

تقارير من لجان الويبو

23. استندت المناقشات إلى الوثائق [WO/GA/57/6](#) و [WO/GA/57/5](#) و [WO/GA/57/4](#) و [WO/GA/57/3](#) و [WO/GA/57/9](#) و [WO/GA/57/8](#) و [WO/GA/57/7](#).

"1" اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف)

24. إن الجمعية العامة للويبو:

"1" أحاطت علمًا بمضمون "报 告 关于 永久 委员会 对 作 品 权 和 相 邻 权 的 考 虑" (الوثيقة 3)؛

"2" وأوصت إلى لجنة حق المؤلف بمواصلة العمل على جميع المسائل الواردة في الوثيقة 3؛

"3" وأحاطت علمًا بطلب وفد شيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي بأن تُعقد دورتان للجنة حق المؤلف في عام 2025. وحظي ذلك بدعم كل المجموعات. ولا يخل ذلك بصلاحية المدير العام في وضع الجدول الزمني للويبو.

"2" اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات)

25. أحاطت الجمعية العامة للويبو علمًا بمضمون "报 告 关于 永久 委员会 对 保 留 在 国 家 法 律 中 的 专 利 法 的 考 虑" (الوثيقة 4).

"3" اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (لجنة العلامات)

26. أحاطت الجمعية العامة للويبو علمًا بمضمون "报 告 关于 永久 委员会 对 保 留 在 国 家 法 律 中 的 商 标 法 和 产 品 包 装 法 的 考 虑" (الوثيقة 5).

"4" 报 告 关于 永久 委员会 对 产 品 包 装 法 和 产 品 包 装 标 志 法 的 考 虑

27. أحاطت الجمعية العامة للويبو علمًا بمضمون "报 告 关于 永久 委员会 对 产 品 包 装 法 和 产 品 包 装 标 志 法 的 考 虑" (الوثيقة 6)؛ تنفيذ توصيات أجندة التنمية" (الوثيقة 6).

28. وكما اتفقت عليه كل المجموعات، ذكرت كل هيئات الويبو المعنية بالإبلاغ عن تنفيذ توصيات أجندة التنمية وفقاً لآلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير.

"5" اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية (لجنة المعرف)

29. أحاطت الجمعية العامة للويبو علمًا بمضمون "报 告 关于 政 府 间 组 织 对 产 品 包 装 法 和 产 品 包 装 标 志 法 的 考 虑" (الوثيقة 7)؛ والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية" (الوثيقة 7).

"6" اللجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير)

30. أحاطت الجمعية العامة للويبو علمًا بمضمون "报 告 关于 永久 委员会 对 互 认 可 用 性 的 考 虑" (الوثيقة 8).

"7" اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (لجنة الإنفاذ)

31. إن الجمعية العامة للويبو،

"1" أحاطت علمًا بمضمون "报 告 关于 政 府 间 组 织 对 互 认 可 用 性 的 考 虑" (الوثيقة 9)؛

"²" وألغت المادة الخاصة من النظام الداخلي، كما أوصت به لجنة الإنفاذ، على النحو المبين في الفقرتين 6 و8 من الوثيقة WIPO/ACE/16/18 (الواردة في المرفق).

البند 11 من جدول الأعمال الموحد

نظام معايدة البراءات

.32. استندت المناقشات إلى الوثيقتين [PCT/A/56/1](#) و [PCT/A/56/2](#).

استعراض معايير تخفيض الرسوم لبعض المودعين من بعض البلدان، وتعديل التوجيهات المتعلقة بتحديث قوائم الدول المستوفية للمعايير

.33. إن جمعية اتحاد معايدة البراءات:

"¹" قررت، بعد استعراض المعايير المنصوص عليها في البند 5 من جدول رسوم معايدة التعاون بشأن البراءات، الإبقاء على تلك المعايير واستعراضها مرة أخرى من جانب الجمعية في غضون خمس سنوات، وفقاً لما يقتضيه ذلك الجدول؛

"²" واعتمدت التعديلات المقترحة على التوجيهات الخاصة بتحديث قوائم الدول التي تستوفي معايير تخفيض بعض رسوم معايدة التعاون بشأن البراءات الواردة في مرفق الوثيقة [PCT/A/56/1](#).

التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعايدة التعاون بشأن البراءات

.34. اعتمدت جمعية اتحاد معايدة البراءات التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعايدة البراءات والواردة في المرفقات من الأول إلى الرابع من الوثيقة [PCT/A/56/2](#)، والدخول حيز النفاذ والترتيبات الانتقالية كما هو وارد في الفقرة 4 من الوثيقة ذاتها.

البند 12 من جدول الأعمال الموحد

نظام مدريد

.35. استندت المناقشات إلى الوثيقة [MM/A/58/1](#).

.36. أحاطت جمعية اتحاد مدريد علمًا بمضمون "报 告 关 于 法 律 因 素 对 立 法 的 影 响" (报 告 关 于 法 律 因 素 对 立 法 的 影 响) (MM/A/58/1).

البند 13 من جدول الأعمال الموحد

نظام لاهاي

.37. استندت المناقشات إلى الوثيقتين [H/A/44/1](#) و [H/A/44/2](#).

تجميد تطبيق وثيقة 1960 والتعديلات التالية المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة

.38. إن جمعية اتحاد لاهاي،

"¹" قررت تجميد تطبيق وثيقة 1960، اعتباراً من 1 يناير 2025؛

"²" واعتمدت التعديلات المقترحة إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة، على النحو المبين في المرفقين الثاني والثالث من الوثيقة [H/A/44/1](#)، مع تحديد 1 يناير 2025 تاريخاً لدخول تلك التعديلات حيز النفاذ.

التعديلات المقترن إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة فيما يتعلق بالقاعدة 14 وجدول الرسوم

39. اعتمدت جمعية اتحاد لاهي التعديلات المقترن إدخالها على اللائحة التنفيذية المشتركة فيما يتعلق بالقاعدة 14 وجدول الرسوم، على النحو المبين في المرفقين الأول والثاني من الوثيقة H/A/44/2، على أن يكون تاريخ دخولها حيز النفاذ التاريخ الذي يقرر المكتب الدولي.

البند 14 من جدول الأعمال الموحد

مركز الويبيو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك أسماء الحقول على الإنترنط

40. استندت المناقشات إلى الوثيقة [WO/GA/57/10](#).

41. أحاطت الجمعية العامة للويبيو علماً بمضمون "مركز الويبيو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك أسماء الحقول على الإنترنط" (الوثيقة WO/GA/57/10).

البند 15 من جدول الأعمال الموحد

جمعية اتحاد بودابست

42. استندت المناقشات إلى الوثيقة [BP/A/41/1](#).

43. أحاطت جمعية اتحاد بودابست علماً بمضمون "تقرير الأنشطة عن تشغيل نظام بودابست" (الوثيقة BP/A/41/1).

البند 16 من جدول الأعمال الموحد

جمعية معاهد مراكش

44. استندت المناقشات إلى الوثيقة [MVT/A/9/INF/1](#). وأشار إلى الوثيقة [MVT/A/9/1 Rev.](#).

45. أحاطت جمعية معاهد مراكش علماً بمضمون "وضع معاهد مراكش" (الوثيقة MVT/A/9/1 Rev.).

البند 17 من جدول الأعمال الموحد

تقرير عن نتائج المؤتمر الدبلوماسي المعنى بإبرام صك قانوني دولي بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية

46. استندت المناقشات إلى الوثيقة [WO/GA/57/11](#).

47. أحاطت الجمعية العامة للويبيو علماً بمضمون "تقرير عن نتائج المؤتمر الدبلوماسي المعنى بإبرام صك قانوني دولي بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية" (الوثيقة WO/GA/57/11).

البند 18 من جدول الأعمال الموحد

المساعدة والدعم لقطاع الابتكار والإبداع ونظام الملكية الفكرية في أوكرانيا

48. استندت المناقشات إلى الوثائق [A/65/9](#) [A/65/8](#) و [A/65/7](#).

49. وتقدم وفد مولدوفا باسم مجموعة دول أوروبا الوسطى والبلطيق ووفد مملكة هولندا باسم المجموعة باء باقتراح مشترك بغية استصدار قرار، والتمس وفد أوكرانيا تصوياً لاعتماده، وحظي ذلك بتأييد وفد مولدوفا. واعتمد القرار المقترن بمجموع 64 صوتاً "مؤيداً" و 11 صوتاً "معارضاً" و 35 "امتناعاً عن التصويت".

50. إن جمعيات الوبيو، كل فيما يعنیه:

إذ ذكرت بقراراتها بشأن المساعدة والدعم لقطاع الابتكار والإبداع ونظام الملكية الفكرية في أوكرانيا الواردة في الوثيقتين [A/63/10](#) و [A/64/14](#)؛

أحاطت علمًا بال报 告 ببيان المساعدة والدعم لقطاع الابتكار والإبداع ونظام الملكية الفكرية في أوكرانيا الوارد في الوثيقة A/65/7، واستمرار الآثار السلبية للحرب الجارية على قطاع الابتكار والإبداع ونظام الملكية الفكرية في أوكرانيا؟

وطلبت من المكتب الدولي ما يلي:

أ. مواصلة تعاونه الوثيق مع أوكرانيا لضمان استمرار دعمه ومساعدته للمبدعين والمبتكررين وأعضاء مجتمع الملكية الفكرية، مع التركيز على التخفيف من الآثار السلبية للحرب وإعادة بناء نظام إيكولوجي ابتكاري وابداعي في أوكرانيا يعود بالمنفعة على جميع أصحاب المصلحة ويعزز اقتصاد البلد؛

بـ. وتقديم تقييم محدث للآثار المتوسطة والطويلة الأجل للحرب على قطاع الابتكار والإبداع والنظام الإيكولوجي ذات الصلة في أوكرانيا؟

ج. واتخاذ خطوات لضمان امتثال المنشورات المتاحة على موارد الويبو ومنصاتها لمبادئ سيادة أوكرانيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دولياً؛

د. تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار والأنشطة الأخرى ذات الصلة في جمعيات اليبو لعام 2025، وسنواً بعد ذلك.

البند 19 من جدول الأعمال الموحد

تقارير عن شؤون الموظفين

51. استندت المناقشات إلى الوثائقين [WO/CC/83/INF/2 Rev.](#) و [WO/CC/83/INF/1 Rev.](#)

52. دعت لجنة البوس للتنمية، الأمانة إلى، ما يلي،:

"١" إجراء مشاورات مع المجموعات الإقليمية بهدف تعزيز التنوع الجغرافي، مع مراعاة الحاجة إلى تجسيد الواقع المعاصر وضمان اتباع نهج قائم على الحدادة؛

"٢" وتقديم تقرير عن تلك المشاورات إلى الدورة الرابعة والثمانين للجنة.

البند 20 من جدول الأعمال الموحد

تعديلات على نظام الموظفين ولائحته

⁵³ استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/CC/83/1.

54. إن لجنة الوبيو للتنسيق:

"١" وافقت لجنة الويبو للتنسيق على تعديلات نظام الموظفين الواردة في المرفق الأول من الوثيقة WO/CC/83/1؛

"2" والتمس من الأمانة إعداد تقرير عن تنفيذ المادة 17.4(د) من نظام الموظفين، كي تنظر فيه لجنة التنسيق في دورتها العادية لعام 2028.

البند 21 من جدول الأعمال الموحد

اعتماد التقرير

.55. استندت المناقشات إلى الوثيقة A/65/10.

.56. إن جمعيات الويبيو، كل فيما يعنیه،

"1" اعتمدت هذا التقرير الموجز (الوثيقة A/65/10):

"2" والتمست من الأمانة استكمال التقارير الشاملة ونشرها على موقع الويبيو الإلكتروني وتبلیغها للدول الأعضاء في موعد أقصاه 14 أغسطس 2024. وينبغي تقديم التعليقات إلى الأمانة في موعد أقصاه 11 سبتمبر 2024، وبعد ذلك ستُعتبر التقارير النهائية مُعتمدة بحلول 25 سبتمبر 2024.

البند 22 من جدول الأعمال الموحد

اختتام الدورات

.57. اختتم رئيس الجمعية العامة للويبيو سلسلة الاجتماعات الخامسة والستين لجمعيات الويبيو.

[نهاية الوثيقة]